

ظ  
عن كتاب نسخة الحسين

قال يحيى مالك عن الثقة عنده عن يعقوب وقال القعني وابن بكير وابن القاسم وابن وهب  
 عن مالك انه بلغه عن يعقوب والمعنى واحد ولم يكن مالك يروي الا عن ثقة مالك انه  
 بلغه عن بكير بن عبد الله بن الاشعث عن ابن عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا  
 عدوى ولا هامة ولا صفر ولا يحل المتبرص على المتبرص ولا يحل المتبرص حيث شاء قالوا يا رسول  
 وما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذى هكذا رواه يحيى وتابعه قوم ورواه  
 القعني عن مالك انه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الاشعث عن ابن عطية عن ابي هريرة فراد  
 في الاسناد عن ابي هريرة وتابعه جماعة من اصحاب مالك منهم عبد الله بن يوسف وابو  
 المصعب ويحيى بن بكير والحديث محفوظ في ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه  
 كثيرة صحاح من حديث ابن شهاب وغيره مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد  
 الله بن الاشعث عن ابي سعيد الخدري عن ابي موسى الاشعري انه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا تستبدان ثلاث فان اذن لك فادخل والا فارجم يقال ان  
 الثقة هاهنا عن بكير هو محرمته بن بكير ويقال بل وجده مالك في كتب بكير اخاه امان  
 محرمته واما قوله عن ابي سعيد عن ابي موسى فليس كذلك ومعناه عن ابي سعيد الخدري عن  
 قصة ابي موسى او في قصة ابي موسى ومثل هذا حديث عمير بن سلمة الضمري عن البهزي في  
 قصة الحارث بن ابي اسيد عن عمير بن سلمة الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم وعمير بن  
 سلمة مشهور في الصحابة والبهزي اما كان صايد الحمار وقد اوضحنا ذلك في التمهيد فلو ظهر  
 الآثار والحمد لله مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الاشعث عن عبد الرحمن بن  
 الحباب الانصاري عن ابي قتادة الانصاري السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
 ان يشرب الثمر والربيب جميعا والزهو والرطب جميعا هكذا روى هذا الحديث عامة  
 رواية الموطأ كما رواه يحيى ومن رواه هكذا ابن عبد الحكم والقعني وعبد الله بن يوسف  
 وابن بكير وابو المصعب وجماعة ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن ابن ابي عمير عن بكير بن

الاشعث باسناده مثله مالك انه بلغه عن حماد بن مالك بن ابي عامر ان عثمان بن عفان قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين وهذا  
 المعنى يتصل مسند عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابي سعيد الخدري وغيره جماعة من  
 الصحابة مالك انه بلغه عن سعيد بن المسيب قال يقال لا يخرج احد من المسجد بعد النداء  
 الا احديري الرجوع اليه الا ما نفي وهذا لا يقال من جهة الرأي ولا يكون الا توقفا وقد روى  
 معناه مسند عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة وقد ذكرناه في التمهيد وذلك  
 ادخلناه مالك انه بلغه عن سعيد بن المسيب كان يقول بكه النوم قبل الحنك والحديث  
 وهذا وان لم يكن فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وكان على ذلك ما لم يسلم فاعله فهو مروي عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم مشهور محفوظ عند اهل الحديث من حديث ابي هريرة الاسلمي وغيره  
 مالك انه بلغه عن عامر بن سعد بن ابي قحافة عن ابيه انه قال كان رجلا من اخوان فهاك  
 احدنا قبل صاحبه باربعين ليلة فذكرت فضيلة الاول عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال لم يكن الاخر سألما قالوا ابي يا رسول الله وكان لا بأس به فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وما يدريك بلغث به صلاة انما مثل الصلاة كمثل نهر عذب غير باب احدكم  
 فيقتحم فيه كل يوم خمس مرات فماترون ذلك يتبع من درته فانكم لا تدرن ما بلغت به  
 صلواته هذا حديث رواه ابن وهب عن محرمته بن بكير عن ابيه عن عامر بن سعد عن  
 ابيه مثل حديث مالك سواء وهو حديث مالك اخذه من كتب بكير بن الاشعث واخبره  
 به عنه محرمته ابنة ابن وهب والله اعلم فان هذا حديث الفرد بن ابن وهب لم يروه  
 احد غيره فيما قال جماعة من العلماء بالحديث وقد ذكرنا في هذا الحديث من الاضطراب  
 في اسناده وما الصحيح في ذلك عند اهل العلم بالحديث في كتاب التمهيد مالك انه  
 بلغه عن علي بن الحسين انه كان يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يسير  
 يوم جمع بين الظهر والعصر واذا اراد ان يسير ليلة جمع بين المغرب والعشاء وهذا حديث

بعدها صح

يحيى  
يعقوب

الاشعث